

جائزة الملك عبد الله الثاني
لتميز الأداء الحكومي والشفافية
الدورة السادسة (٢٠١٢/٢٠١٣)
المرحلة البرونزية
المركز الثالث

السادة جريدة الدستور

السادة جريدة الغد

الموضوع / إعلانات الدائرة الرسمية
(التبليغ)

أرجو التكرم بنشر الإعلان المرفق في الصفحات الداخلية من جريدتكم الغراء وذلك يوم الأربعاء
الموافق ٢٠١٧/٣/٨ وبالسعر الرسمي للكلمة الواحدة.
واقبلوا الاحترام،،،

المدير العام
بشار صابر ناصر

نسخة/ للسيد مدير مديرية الإتصال والاعلام الضريبي
نسخة/ للسيد مدير مديرية الشؤون المالية/ المحاسبية
حسب السعر الرسمي للكلمة الواحدة
نسخة/ للسيد مدير مديرية النيابة العامة الضريبية للمدعي العام الضريبي صالح نعيمات
م ط/جمانة القضاة



وزارة العدل
محكمة الاستئناف الضريبية

الرقم 2017/100
التاريخ 2017/2/28
الموافق

عطوفة مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات المحترم

أرسل إليكم مذكرة تبليغ موعد جلسة للمستأنف ضدكما:

1. رأفت جميل رمضان عبدالله / المجهول مكان الإقامة .
2. شركة اللذيذ للاستيراد والتصدير/ المجهول مكان الإقامة .

والتي قررت المحكمة وبموجب المادة (123) من الأصول المدنية تبليغه بالنشر في صحيفتين يوميتين محليتين وذلك بالقضية الاستئنافية الجزائرية رقم 2017/100

يرجى الإيعاز لمن يلزم لتبليغ المستأنف ضده بالنشر في صحيفتين يوميتين وذلك قبل موعد الجلسة القادم الثلاثاء تاريخ 2017/03/14م.

واقبلوا فائق الاحترام ،،،



الموافق : محمد القاسم
نسخة الملف

اليومنا بكل طيب
السيد مدير عام دائرة
ضريبة الدخل والمبيعات
د. محمد القاسم

المملكة الأردنية الهاشمية
دائرة ضريبة الدخل والمبيعات
٢٠١٧ آذار - ٢٠١٧
رقم الإحصاء: ٤/٥
٤٩٣٠



المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

محكمة الإمتئناف الضريبية

تموذج رقم ٢ / ١ س ت

التاريخ ٢٠١٧/٠٣/٢٨

رقم التبليغ ١٨٠٣٦١٩٢

مذكرة تبليغ موعد جلسة للممتائف ضده

رقم الدعوى ١٨٠٨١ / (٢٠١٧-١٠٠) - سجل عام

الهيئة/الفاضي الهيئة الثانية (هيئة عبد الطيب
(العرمان)

إسم الممتائف ضده وعنوانه رافت جميل رمضان عبد الله

عمان / حي نزال / الجبل الاخضر - رقم الهاتف : ٠٧٩٧١٢١٣٣٢

وكيله الأستاذ وعنوانه

بقتضى حضورك يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٧/٠٣/١٤ الساعة ٠٩:٠٠

للتظفر في الإستئناف المقدم من الممتائف

الحق العام

و في حال تغلظكم عن الحضور تسري عليكم الأحكام المنصوص عليها في قانون أصول المحاكمات المدنية

شرح القلم بالتبليغ

اسم مستلم التبليغ

اسم القلم بالتبليغ

و توقيع

و توقيع

الوقت

السنة

الشهر

اليوم

تاريخ للتبليغ و ساعته

المادة (٦٧) من قانون أصول المحاكمات المدنية تنص:-

١. لا يجوز ان تجري للمحكمة الا وجاهيا او بمعية الراجح.

٢. اذا حضر اي من لواء الدعوى في أية جلسة كانت للخصومة وجاهية (اعتبارية) محته وار تغلف به ذلك ولا يقبل حضوره فيما بعد اذا كانت القضية معده للاصل.

٣. اذا كان الحكم وجاهيا (اعتباريا) تُرتب عليه ذات الآثار التي تُرتب على الحكم الصادر بمعية الراجح في هذا القانون وفي أي قانون آخر.

٤. اذا حضر المدعى عليه ولم يحضر المدعي:-

أ. يجوز للمحكمة اذا لم يكن للمدعي عليه دعوى متقابلة ان تقرر بناء على طلب اسقاط الدعوى او الحكم فيها.

ب. اذا كان للمدعي عليه في الدعوى ادعاء متقابل فله الخيار في طلب استناد الدعويين او اسقاط الدعوى الأصلية أو السير في الدعوى المتقابلة أو الحكم بهما معا.

٥. اذا لم يحضر أحد من الترافع يجوز للمحكمة ان تزجل الدعوى أو تسلمها.

٦. إذا تمزج تبليغ المدعي لأي سبب ولم يحضر إلى المحكمة خلال ثلاثة أشهر من تاريخ تقديمه للدعوى يجوز للمحكمة ان تقرر استيفاء الدعوى والمطلوبات المتصلة بها ما لم يبد المدعي عليه الوریة في متابعها ويلتزم في هذه الحالة بدف نفقات لتابع المدعي بالتأخر.



نموذج رقم ٢ / ١ من ت

التاريخ ٢٠١٧/٠٢/٢٨

رقم التبليغ ١٨٠٣٦١٩٣

وزارة العدل
محكمة الاستئناف الضريبية

المملكة الاردنية الهاشمية

مذكرة تبليغ موعد جلسة للمستأنف ضده

رقم الدعوى ١٨٠٨١ / (٢٠١٧-١٠٠) - سجل عام
الهيئة/القاضي الهيئة الثانية (هيئة عبد الحلیم
العرمان)

اسم المستأنف ضده وعنوانه شركة النیذہ للاستيراد والتسويق والتوزيع
صان / المقابلین هاتف ٧٩٥٩٦١٦٩١

وكيله الأستاذ وعنوانه

يقضى حضوره يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٧/٠٣/١٤ الساعة ١٩:٠٠

للنظر في الإستئناف المقدم من المستأنف
الحق العام

و في حال تخلفكم عن الحضور تصري عليكم الأحكام المنصوص عليها في قانون اصول المحاكمات المدنية

شرح القائم بالتبليغ

اسم القائم بالتبليغ
اسم مستلم التبليغ

و توقيعه
و توقيعه

تاريخ التبليغ و ساعته
اليوم
الشهر
السنة
الوقت

- المادة (٢٧) من قانون اصول المحاكمات المدنية تنص:-
١. لا يجوز ان تجري المحاكمة الا وجاهيا او بمثابة الواجهي.
 ٢. اذا حضر اي من اركان الدعوى في اية جلسة كانت الخصومة وجاهية (اعتبارية) بحقه ولو تخلف بعد ذلك ولا يقبل حضوره فيما بعد اذ كانت القضية محدة للفصل.
 ٣. اذا كان الحكم وجاهيا (اعتباريا) تتركب عليه ذات الاثار التي تترتب على الحكم الصادر بمثابة الواجهي في هذا القانون وفي اي قانون اخر.
 ٤. اذا حضر المدعى عليه ولم يحضر المدعي:-
 ٥. يجوز للمحكمة اذا لم يكن المدعى عليه دعوى مقابلة ان تقرر بناء على طلبه اسقاط الدعوى او الحكم فيها.
 ٦. اذا كان للمدعى عليه في الدعوى ادعاء متقابل فله الخيار في طلب اسقاط الدعويين او اسقاط الدعوى الاصلية او السير في الدعوى المتقبلة او الحكم بهما معا.
 ٧. اذا لم يحضر احد من الترقاء يجوز للمحكمة ان تزجل الدعوى او تسقطها.
 ٨. اذا حضر تبليغ المدعي لأي سبب ولم يحضر إلى المحكمة خلال ثلاثة اشهر من تاريخ تقديمه للدعوى يجوز للمحكمة ان تقرر إسقاط الدعوى والطلبات المتصلة بها ما لم يبد المدعى عليه الرضا في متابعتها ويتزعم في هذه الحالة بدف نفقات تبليغ المدعي بالشر.